



## قرار

### أصدرت هيئة النفاذ إلى المعلومة القرار التالي بين:

المدعى: م.خ.ق.

#### من جهة،

والمدعى عليه: مدير المعهد العالي للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا بماطر، الكائن عنوانه بمقر المعهد، شارع محمد البجاوي، 7030 ماطر.

#### من جهة أخرى.

بعد الاطلاع على عريضة الدعوى المقدمة من المدعى المذكور أعلاه بتاريخ 20 جوان 2019 والمرسمة بكتابة الهيئة تحت عدد 1010 والمتضمنة أنه تقدّم بمطلب نفاذ إلى المعلومة إلى مدير المعهد العالي للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا بماطر للحصول على نسخة ورقية من قائمة المدرسين الذين وافق المجلس العلمي على مطالب نقلهم لسنة 2018/2019 مع التنصيص على الاختصاص والأقدمية في المؤسسة وترتيبهم التفاضلي المرسل للجامعة، إلا أنّ مطلبه جوبه بالرفض، ممّا دفعه للقيام بدعوى الحال طالبا إلزام مدير المعهد العالي للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا بماطر بتمكينه من نسخة من الوثائق المذكورة مستنداً في ذلك على أحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة.

وبعد الاطلاع على التقرير المدلى به من قبل مدير المعهد العالي للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا بماطر بتاريخ 17 جويلية 2019، والذي جاء مرفقا بنسخة من الوثائق المطلوبة.

وبعد الاطلاع على التقرير المدلى به من العارض بتاريخ 19 أوت 2019 والمتضمن بالخصوص أنّ ردّ الإدارة هو إقرار بالخطأ الذي ارتكبته متمسكا بحقه في الحصول على الوثائق المطلوبة.

وبعد الاطلاع على بقية ظروفات الملف وعلى ما يفيد استيفاء إجراءات التحقيق في الدعوى.

وبعد الاطلاع على أحكام القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلق بالحق في النفاذ إلى المعلومة وخاصة الفصل 38 منه.



## قررت الهيئة ما يلي:

### من جهة الشكل:

حيث قدّمت الدعوى في الأجل القانوني وممّن له الصّفة وكانت مستوفية لشروطها الشكلية الأمر الذي يتعيّن معه قبولها من هذه الناحية.

### من جهة الأصل:

حيث تهدف الدعوى الماثلة إلى إلزام مدير المعهد العالي للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا بماطر بتمكين العارض من نسخة ورقية من قائمة المدرسين الذين وافق المجلس العلمي على مطالب نقلهم لسنة 2019/2018 مع التنصيص على الاختصاص والأقدمية في المؤسسة وترتيبهم التفاضلي المرسل للجامعة، وذلك بالاستناد إلى حقّ العارض في النّفاذ إلى المعلومة المنصوص عليه بالقانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلّق بالحق في النّفاذ إلى المعلومة.

وحيث أدلى مدير المعهد العالي للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا بماطر في نطاق ردّه عن الدعوى بنسخة من الوثائق المطلوبة.

وحيث اقتضى الفصل 32 من الدستور أن الدولة تضمن الحق في النفاذ إلى المعلومة.

وحيث أنّ النفاذ إلى المعلومة، يعدّ حقاً أساسياً لكل شخص طبيعي أو معنوي بغاية تكريس مبدأي الشفافية والمساءلة فيما يتعلّق بنقل مدرسي العالي ومدى احترامها للقانون وذلك طبقاً لما أقره ونظمه القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المؤرخ في 24 مارس 2016 والمتعلّق بالحق في النفاذ إلى المعلومة.

وحيث اقتضى الفصل 24 من القانون المذكور أنّه "لا يُمكن للهيكل المعني أنّ يرفض طلب النفاذ إلى المعلومة إلاّ إذا كان ذلك يؤدي إلى إلحاق ضرر بالأمن العام أو بالدفاع الوطني أو بالعلاقات الدولية فيما يتّصل بهما أو بحقوق الغير في حماية حياته الخاصة ومعطياته الشخصية وملكيته الفكرية".

وحيث تبين للهيئة بعد اطلاعها على الوثائق موضوع طلب النفاذ، أنّ حصول العارض على نسخة منها، ليس من شأنه أن يؤدي إلى إلحاق أي ضرر بالأمن العام أو الدفاع الوطني، كما أنّ المعطيات المضمنة بالوثائق المطلوبة لا تندرج ضمن أي حالة من حالات الاستثناء الواردة بالفصل 24 من القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المتعلّق بالحق في النفاذ إلى المعلومة.

وحيث أنّه على خلاف ذلك، فإنّ حصول العارض على الوثائق المطلوبة إنّما ينصهر ضمن تحقيق أهداف القانون الرامية إلى تكريس مبدأي الشفافية والمساءلة في مدى توفر المساواة وتكافؤ فرص نُقْلة مدرسي التعليم العالي وهو ما من شأنه أن يدعم الثقة في الهياكل العمومية المسيرة لهذا المرفق.



وحيث يتجه تأسيساً لما سبق بيانه، الاستجابة لطلب العارض والتصريح بقبول الدعوى أصلاً.

### ولهذه الأسباب

قررت هيئة النفاذ إلى المعلومة ما يلي:

أولاً: قبول الدعوى شكلاً وفي الأصل بإلزام مدير المعهد العالي للعلوم التطبيقية والتكنولوجيا بماطر بتسليم العارض نسخة ورقية من قائمة المدرسين الذين وافق المجلس العلمي على مطالب نقلهم بعنوان السنة الجامعية 2018/2019 مع التنصيص على الاختصاص والأقدمية في المؤسسة وترتيبهم التفاضلي المرسل للجامعة.

ثانياً: توجيه نسخة من هذا القرار إلى الطرفين.

وصدر هذا القرار عن مجلس هيئة النفاذ إلى المعلومة في جلسته المنعقدة بتاريخ 26 ديسمبر 2019 برئاسة السيد عماد الحزقي وعضوية السيد عدنان الأسود، نائب الرئيس، والسيدات والسادة أعضاء المجلس رقية الخماسي وهاجر الطرابلسي وريم العبيدي.

رئيس هيئة النفاذ إلى المعلومة



عماد الحزقي